

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة العدل



المديرية العامة لإدارة السجون و إعادة الإدماج
مديرية الموارد البشرية والنشاط الإجتماعي
المديرية الفرعية للتوظيف والتكوين



إعلان عن توظيف

تعلن المديرية العامة لإدارة السجون و إعادة الإدماج، مديرية الموارد البشرية والنشاط الإجتماعي، المديرية الفرعية للتوظيف والتكوين، عن فتح مسابقة توظيف لفائدة مؤسساتها العقابية، حسب الجدول الآتي:

الرتبة	نمط التوظيف	شروط الإلتحاق	عدد المناصب المالية المفتوحة		الشعبة المطلوبة	شروط أخرى
			رجال	نساء		
ضابط إعادة التربية	مسابقة على أساس الاختبارات	شهادة الليسانس في التعليم العالي أو مايعادلها - حقوق أو علوم قانونية وإدارية، - علوم إقتصادية، - علوم التسيير، - علوم مالية ومحاسبة، - علم النفس تخصص "عيادي"، - علم الإجتماع تخصص "الإنحراف والإجرام"، - إعلام ألي.	100	20		- أن تكون له الجنسية الجزائرية منذ خمس (5) سنوات على الأقل، - أن يكون مؤديا للخدمة الوطنية أو معفيا منها لأسباب غير طبية، - أن لا تقل قامته عن 1.66م للمترشحين و 1.58م للمترشحات، - أن يبلغ مجموع حدة بصره 20/15 للعينين معا دون تصحيح بالنظارات أو عدسات العين ودون أن يكون الحد الأدنى لإحدى العينين يقل عن 10/7، - أن يكون متمتعا بقدرات بدنية ونفسانية تتماشى والوظيفة المراد الإلتحاق بها، - أن لايتعدى سنه 30 سنة عند تاريخ مسابقة التوظيف، - أن تكون نتيجة الفحص الطبي و النفساني الذي يخضع له المترشح و الذي تنظمه إدارة السجون إيجابيا،
			120			
عون إعادة التربية	مسابقة على أساس الاختبارات	مستوى السنة الثالثة من التعليم الثانوي كاملة أو مايعادلها	1180	100	/	* يخضع المترشحون المقبولون لمتابعة بنجاح، تكوينا متخصصا لمدة سنة، و يلتزمون بالإلتحاق بمناصب العمل المعينون بها وفقا لإحتياجات الإدارة.
			1280			



يجب أن تحتوي ملفات الترشح لمسابقة التوظيف على الوثائق الآتية:

- طلب خطي،

- نسخة (1) من بطاقة التعريف الوطنية،

- نسخة (1) من المؤهل أو الشهادة المطلوبة تكون مرفقة بكشف النقاط المتعلق بالمسار الدراسي أو التكويني،

- نسخة من شهادة تثبت أداء أو إعفاء المترشح من إلتزامات الخدمة الوطنية (لا يجب أن يكون المترشح معفى لأسباب طبية)،

- شهادة حدة البصر للعينين مسلمة من طرف طبيب مختص في طب العيون تثبت حدة البصر في مجموعها 20/15 للعينين معادون تصحيح بالنظارات أو عدسات العين ودون أن يكون الحد الأدنى لإحدى العينين يقل عن 10/7،

- شهادة قياس القامة مسلمة من طرف مصالح المديرية العامة للأمن الوطني تثبت الحد الأدنى للقامة بـ 1.66م للمترشحين وبـ 1.58م للمترشحات،

- استمارة معلومات يتم ملؤها بعناية من طرف المترشح، بعد تحميلها من الموقع الإلكتروني للمديرية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج www.dgapr.mjustice.dz أو من الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للتوظيف العمومية والإصلاح الإداري www.concours-fonction-publique.gov.dz أو www.dgfp.gov.dz (نموذج رقم 1).

- وصل إثبات دفع مستحقات المشاركة في المسابقة، والمقدرة بـ (300.00) دج لرتبة ضابط إعادة التربية و (200.00) دج لرتبة عون إعادة التربية، تدفع هذه المستحقات إلى :

* الحساب البريدي الخاص بالخزينة المركزية تحت رقم (50-3000/52) لفائدة الوكالة المركزية للدفع المسبق للمديرية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج المفتوح لدى الخزينة المركزية تحت رقم (756-597).

* أو في حساب الخزينة الولائية لفائدة حساب الوكالة المركزية للدفع المسبق للمديرية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج المفتوح لدى الخزينة المركزية تحت رقم (756-597).

يجب على المترشحين المقبولين نهائيا في مسابقة التوظيف قبل إلتحاقهم بدورة التكوين المتخصص، إتمام ملفاتهم الإدارية بمجموع الوثائق الآتية:

- شهادة الجنسية الجزائرية (التمتع بالجنسية الجزائرية منذ (5) خمس سنوات على الأقل)،

- شهادتان (2) طبيتان (الطب العام و طب الأمراض الصدرية مسلمة من طرف طبيب مختص)، تثبتان أهلية المترشح لشغل المنصب المطلوب،

- صورتان (2) شمسيتان،

- شهادة عائلية للحالة المدنية، عند الاقتضاء.

هام:

* بالنسبة للمترشحين الموظفين، إرفاق الترخيص بالمشاركة في المسابقة و تعهد بالإستقالة من المنصب الأصلي في حالة النجاح (ممضيان من طرف الهيئة المستخدمة).

* بالنسبة للشهادات المعادلة للشهادات المطلوبة، إرفاق شهادة المعادلة.

تحديد آجال التسجيلات وإيداع الملفات:

تتم عملية التسجيل لمسابقة التوظيف في آن واحد مع تحميل النسخة الرقمية لملف الترشح على الموقع الإلكتروني للمديرية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج www.dgapr.mjustice.dz، كما يمكن أن ترسل النسخة الورقية للملف إلى العنوان التالي: شارع 11 ديسمبر 1960 الأبيار-الجزائر، وذلك في مدة لا تتجاوز خمسة عشر (15) يوم عمل ابتداء من تاريخ صدور أول إشهار في الصحافة المكتوبة. 4 1 مئتمبر 2022

ملاحظة:

لا تؤخذ بعين الإعتبار الملفات الناقصة أو الواردة خارج آجال التسجيلات.